

بحار الأنوار

[210] الاشعري، عن موسى بن جعفر، عن الدهقان مثله (1). بيان: الظاهر اختصاص الصلاة

بالفرايض اليومية، ويحتمل التعميم ليشتمل جميع الفرائض والنوافل الموقته. ويدل على تكفير الحسنات للسيئات في الجملة وقد سبق القول فيه. وقال الشيخ البهائي قدس الله روحه: " ما من صلاة " من " صلة لتأكيد النفي " إلا نادى ملك " استثناء مفرغ، وجملة نادى ملك حالية، والمعنى ما حضر وقت صلاة على حالة من الحالات إلا مقارنا لنداء ملك، وإنما صح خلو الماضي الواقع حالا عن الواو وقد في امثال هذه المقامات، لانه قصد به تعقيب ما بعد إلا لما قبلها، فأشبه الشرط والجزاء، صرح به التفتازاني وغيره. وقال في الكشف: حقيقة قول القائل جلست بين يدي فلان أن يجلس بين الجهتين المسامتين ليمينه وشماله، قريبا منه، فسميت الجهتان، يدين لكونهما على سمت اليدين مع القرب منهما توسعا، كما يسمى الشئ باسم غيره إذا جاوره و دانه انتهى (2). وقوله: " إلى نيرانكم " استعارة مصرحة شبهت الذنوب بالنار في إهلاك من وقع فيها، و " أوقدتموها " ترشيح " وأطفؤها " ترشيح آخر، وإن جعلت نيرانكم مجازا مرسلا من قبيل تسمية السبب باسم المسبب، فالترشيحان على ما كانا عليه، إذ المجاز المرسل ربما يرشح أيضا كما قالوه في قوله صلى الله عليه واله: " أسرعن لحوقا بي أطولكن يدا " ولا يبعد أن يجعل الكلام استعاره تمثيلية من غير ارتكاب تجوز في المفردات بأن تشبه الهيئة المنتزعة من المذنب وتلبسه بالذنب المهلك له وتخفيف ذلك بالصلاة بالهيئة المنتزعة من موقد النار على ظهره، ثم إطفائه لها وهنها وجه آخر مبني على تجسم الاعمال، كما ذهب إليه بعض أصحاب القلوب وقد ورد في القرآن والحديث ما يرشد إليه، فيكون مجازا مرسلا علاقته تسمية الشئ باسم ما يؤل إليه، والترشيح بحاله كما عرفت. انتهى كلامه

(1) ثواب الاعمال ص 32، (2) يعنى كلام الكشف.